

الإبهاج في شرح المنهاج على منهاج الوصول إلى علم الأصول للبيضاوي

كما أثبت على نفسك فإن تعالى يثني على نفسه دائما أزلا وأبدا ولا معنى للثناء إلا الإخبار قال وهذا واجب حق لا ينكره إلا من لم يرض بالعلوم العقلية الكلامية .
والثاني من اعتراض الإمام أنه لو كان بمعنى الإخبار لقبول الصدق والكذب ولكن يلزم ألا يجوز العفو لأن الخلف في خبر $\square$ محال وهو ضعيف لأننا نقول الأمر عبارة عن الإخبار بنزول العقاب إذا لم يحصل عفو ذكره الأصفهاني في شرح المحصول ثم اعترض الخصم على الجواب بأن الأمر بالمعنى الذي ذكرتموه أيضا محال في حق $\square$ تعالى دون رسول $\square$ A لأنه تعالى إذا أخبر في الأزل يكون قد أخبر ولا سامع ولا مأمور ومنهى وصار كمن خلا بنفسه يحدثها وذلك عبث بخلاف أمر الرسول فإن بين يديه من يسمع ويمثل ويبلغ وأجاب بأن تقبيح هذا مبني على مسأله التحسين والتقبيح وهي منهمة الأركان ولقائل أن يقول إن ثبت قبح هذا فهو صفة نقص ولا خلاف كما سلف في أن التحسين والتقبيح على معنى صفات الكمال والنقص عقلي وما تقدم من كلام القرافي يصلح جوابا هنا .

ثم أجاب المصنف ثانيا بأن أمر $\square$ تعالى هو المطلب القائم بذاته على رأي